



قرار عدد 01 بتاريخ 16 يناير 2023

## بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بالجامعة الترابية ببركان

- \* بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما تم تغييره وتميمه،
- \* بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلّق بالجماعات،
- \* بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (17 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- \* بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية،
- \* بناء على مرسوم رقم 0580-21-2 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- \* بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية وهباتها ونظام التعويضات عن المسؤولية،
- \* بناء على مقرر المجلس الجماعي رقم 46 بتاريخ 30 مارس 2022 القاضي بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة جماعة بركان والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم بركان تحت عدد 155 بتاريخ 20 ماي 2022 ،
- \* بناء على قرارات رئيس جماعة بركان بإنهاء المهام بمناصب راسة الأقسام والمصالح بتاريخ 20 ماي 2022 المؤشر عليهم من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 25 نونبر 2022 ،

### يقرر ما يلي

المادة الأولى : يعلن رئيس جماعة بركان عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :

- رئيس قسم التوجيه والإرشاد وشئون المواطن
- رئيس قسم تدبير الموارد ومواكبة التحول الرقمي
- رئيس مصلحة الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية والتواصل
- رئيس مصلحة الخدمات الإدارية
- رئيس مصلحة تدبير الموارد المالية والميزانية والصفقات
- رئيس مصلحة تدبير الموارد البشرية وتقوية القدرات
- رئيس مصلحة مواكبة التحول الرقمي وتدبير الأرشيف
- رئيس مصلحة الافتراضي الداخلي والشؤون القانونية

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم بالجامعة في وجه:



١ - الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة بركان، الذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة
- أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة جماعة بركان.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

٢ - الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون والمزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم بالجماعة،

المادة الثالثة : يمكن أن يترشح لمنصب رئيس مصلحة :

١ - الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة برkan الذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة،

٢ - الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة،

٣ - استثناء ولضرورة المصلحة يمكن أن يترشح لمنصب رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل والمتوفرين على اقديمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الجماعات الترابية ، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة،

المادة الرابعة : تحدد مهام المناصب الشاغرة والكافئات المطلوبة لتقلدها بالملحق المرفق بهذا القرار

المادة الخامسة: تقدم ملفات الترشيح لإدارة الجماعة وتتضمن:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المرشح،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها ،
- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية وتطويرها والرفع من أدائها،
- الشواهد والوثائق التي ثبتت توفر المرشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب ،

المادة السادسة : تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر بمكتب الضبط لجماعة بركان مقابل وصل و ذلك خلال أجل

أقصاه ..... ١٧ فبراير ٢٠٢٣

المادة السابعة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المذكورة في المادة الثامنة بعده،

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) والبوابة الوطنية للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجماعة.

تأشيره السيد عامل إقليم بركان

٢٠٢٣ يناير ١٦  
عن العامل و بأمر منه  
الكاتب العام



توقيع : محمد الوهابي

رئيس المجلس الجماعي

